



رئيس الهيئة

قرار رقم (٤٤٦) لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ١٣ / ٣ / ٢٠٢٥

بشأن إعادة قيد وسطاء تأمين حر

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد،
وعلى قرار مجلس الإدارة رقم ١٤٧ لسنة ٢٠٢٤،
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يعاد قيد وسيطى التأمين الآتي ذكرهما فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين حر وبنفس رقم قيدهما السابق وذلك لمدة خمس سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار:

م	اسم الوسيط	كود الهيئة	الصفة	الرقم القومى
١	سعاد محمود عاشور مصطفى	١٨٣٢٦	حر	٢٥٦٠٦١٦٢٧٠٠٨٠٤
٢	اسماء على محمد على	٣٦١٩١	حر	٢٨٤٠١٠٤٢١٠٢٩٦٢

المادة الثانية: علم الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح